

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٥) لسنة ٢٠٢٥

عملية : اعمال تامين وسلامة المرور على الطريق الدائري باماكن متفرقة من
المرج حتى نفق السلام - بالامر المباشر
إشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاوره)

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / ٢٠٢٥ /

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع
مراجعة التعديلات الواردة به

رئيس الإداره المركزية

لبحوث الطرق

مهندسة / سكرر

" منار عبد الهادى "

رئيس الادارة المركزية

لهندسة وسلامة الطرق

مهندسة / سكرر

" سوزان عبد العزيز "

رئيس الادارة المركزية

للمنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاوره)

مهندسة / سكرر

" مشيرة السيد عبدالله "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس / سكرر

" محسن محمد زهران "

رئيس الإداره المركزية

محاسب / سكرر

" شكري فؤاد شكري "

ملحوظات هامة :-

- وعلى المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .
رقم الملف : ٣٤٢ - ٨٠٦ - ٩٧٤ . رقم المسجل : ٣٤٢ - ٢٢٣٩ - ١٩٢ - ٠٣ - ٢٤ .

رقم السجل التجارى : ٤٨٣٠٢ .


فهرست

عملية: اعمال تامين وسلامة المروء على الطريق الدائري باماكن متفرقة من المرج حتى نفق السلام - بالامر المباشر

اشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحواورة)

الصفحة

٢	فهرس
٣	موضوع العطاء
٤	قائمة أثمان العملية
٦-٥	ملحوظات قائمة الأثمان :
٧	بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان
٨	الاشترطات الخصوصية
٩	الشروط الخصوصية
١١-١٠	القسم الأول : تقديم العطاء
١٣-١٢	الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة
١٥-١٤	القسم الثاني : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكباري
١٧-١٦	الشروط العمومية
١٨	نموذج حرف (أ)
١٩	تعهد /
٢٠	نموذج تأمين حركة المرور بموقع العمل



موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكباري في العملية التالية: -

عملية : اعمال تامين وسلامة المرور على الطريق الدائري باماكن متفرقة من المرج حتى نفق

السلام - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاوره)


ت تكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من الأعمال الآتية :-

بند رقم (١) دهان سافيتوا للحواجز الخرسانية - بالметр المسطح

بند رقم (٢) توريد ودهان الحواجز الخرسانية بالبوبية المروية على البارد - بالметр المسطح

ويتم التنفيذ طبقاً للآتي :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة.
- ٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .
- ٤ - توصيات الادارة المركزية ل الهندسة وسلامة الطرق .
- ٥ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- ٦ - الكود المصري الصادر بالقرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته .




قائمة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) ٢٠٢٥ (لسنة)

عملية : اعمال تامين وسلامة المرور على الطريق الدائري باماكن متفرقة من المرج حتى نفق السلام - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاورة)



ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز في قائمة الأثمان يوضح بنفس الرقم في بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) كل عطاء أو ملحق يرد بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً وهو الميعاد المحدد لفتح المطاريف لا يلتفت إليه .
- (٤) يتلزم الشركة بتقديم برنامج زمني قبل البدء في التنفيذ .
- (٥) كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
- (٦) المواد التي ستنعمل في الإنشاء لبند المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- (٧) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية بإستخدام ما لا يقل عن ٢٥% من العمال من أولئك الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهوري رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠
- (٨) يتلزم المقاول (الشركة) أن يدبر للمشروع الحد الأدنى من المعدات المبينة بالكشف الخاص بالآلات والمعدات .
- (٩) للهيئة الحق في زيادة أو نقص ٢٥% من إجمالي قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمان وليس للشركة الحق في الإعتراض أو طلب زيادة في الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
- (١٠) الأسعار التي يقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه
- (١١) تقوم المنطقة المختصة بعمل كشف بتحديد مسافات القطاعات المختلفة يوضع عليه من المنطقة والمقاول قبل بدء التنفيذ على أن تسلم صورة من الكشف إلى الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- (١٢) على المقاول أن يقدم الفئة التحليلية قبل اصدار امر الاسناد
- (١٣) كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين المؤقت الذي نص عنه في دفتر الشروط كاملاً يصير اهتماله ولا يلتفت إليه (١٤) الهيئة غير مسؤولة ولا تحمل أي أتاوات أو أي رسوم تفرضها أي جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أي مسمى نتيجة لاستخدامها الأتربة ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل الهيئة أي زيادة تطرأ في أجور العمالة وليس للشركة الحق في المطالبة بأى فروق في أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٥) الشركة مسؤولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أي مرفاق آخر تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التسبيق اللازم مع هذه الجهات .
- (١٦) المقاول (الشركة) مسؤول مسؤولية كاملة عن العملية حتى الإسلام النهائي وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد يقع للأعمال التي تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجية عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة) ويقصد بالقوة القاهرة زلزال - الفيضان - المطر الغزير - والسيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن

رقم الملف: ٢٠٢٣٦٥٣٦٣٥
رقم الاستيد: ٢٠٢٣٦٥٣٦٣٥
رقم المدخل: ٢٠٢٣٦٥٣٦٣٥

إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة ويكون للمقاول الحق في زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .


(١٧) على الشركة أن ترفق كشفاً بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها

(١٨) تقدم الشركة كشفاً بأسماء ومؤهلات وخبرات المهندسين المطلوبين لتنفيذ الاعمال ومستندات أثبات أن لهم خبرة سابقة في أعمال الطرق وأنهم من العاملين التابعين في شركة منذ ثلاث سنوات على الأقل .

(١٩) على المقاول تقديم سابق خبرته في تنفيذ على الطرق السريعة سواء بالهيئة او جهات مساوية وأى ملاحظات أخرى يرى أنها تقييد في اضافتها .

(٢٠) عدم السماح لمقاولى الباطن بالعمل فى المشروع قبل اعتماده من الهيئة .

(٢١) للهيئة الحق في اجراء الاختبارات المعملية بالمعامل المركزية أو أي جهة أخرى معتمدة خصما على حساب الشركة .



بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان


دفتر الشروط الخصوصية رقم (٢٠٢٥) لسنة (

بند رقم (١) دهان سافيتوك لحواجز الخرسانية - بالمتر المسطح

بالمتر المسطح توريد وعمل دهانات اسمنتية عازلة مكونة من سافيفتو + اديبيوند + مادة مانعة للنفاذية طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف

بند رقم (٢) توريد ودهان الحاجز الخرسانية بالبوليمر المروية على البارد - بالمتر المسطح

بالمتر المسطح توريد ودهان الحاجز الخرسانية بالبوبية المرورية على البارد (الصنف رقم ١ سريع الجفاف)



الأشتراطات الخصوصية

أولاً : أعمال التخطيط للبويات المرورية على البارد

- ١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور أثناء التشغيل
 - ٢ - الأسعار التي يتم الاتفاق عليها تسرى لمدة سنة من تاريخ الترسية أو لحين توقيع العقد
 - ٣ - لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ بعد نهوض الاعمال
 - ٤ - يجب أن يحتوى المظروف الفنى على الآتى :-
- أ - كشف بسابقة الاعمال
- ب - كشف المعدات المملوكة للشركة
- ج - مصدر بودرة الزجاج وللهيئة الحق فيأخذ عينات من المواد الخام المستخدمة لاختبارها
بالمعامل المعتمدة
- ٥ - لا يتم تنفيذ التخطيط داخل المناطق السكنية أو على سطح الطريق الذي فيه تشكيلات سطحية (تخدد -
تموجات - نضح) أو بجوار البردورات
- ٦ - على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ساعة وحتى تمام الجفاف
- ٧ - على المقاول استخدام بودرة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-

أ - الانعكاس لا يقل عن ١٠٠ Mcd.M-2.Lx-1 باستخدام جهاز ZRM 6013 Reflectometer

اشتراطات الهيئة العامة للطرق والكباري للبويات المرورية على البارد كما يلى:-

م	الإختبارات	وصف الإختبار	مواصفة الإختبار
١	مواد رابطة	بعد ادنى لا تقل عن ٢٤٪	D2832
٢	اللزوجة	ترابط الزوجة على جهاز كأس فورد رقم ٤ مقاسة عند درجة ٢٥ درجة متوية بين ١١٠،١٥٠ ثانية	D1200
٣	مدة الجفاف	الصنف رقم (١) سريع الجفاف / يجف فيلم الدهان (جفافا سطحيا) في مدة لا تزيد على ٣٠ دقيقة (جفافا صلادا) في مدة لا تزيد على ساعة واحدة عند درجة حرارة ٢٥ درجة س. الصنف رقم (٢) متوسط الجفاف / يجف فيلم الدهان (جفافا سطحيا) في مدة لا تزيد على ساعة (جفافا صلادا) في مدة لا تزيد على ثلاثة ساعات عند درجة حرارة ٢٥ درجة	
٤	الثبات للضوء (UV Ageing)	لا يتغير لون فيلم الدهان الجاف عند تعرضه لأشعة الشمس المباشرة لمدة ٧ أيام كما لا يتغير لونه عن لون فيلم العينة المتفق عليها والمحضرة بنفس الطريقة	D4587
٥	المقاومة للماء المقطر	عند تجيز فيلم من الدهان على شريحة من الزجاج وتركه ليجف في الهواء لمدة ٧٢ ساعة ثم غمره في ماء مقطر لمدة ٢٤ ساعة عند درجة حرارة الغرفة ثم تركه ليجف لمدة ساعتين الا يؤثر على الماء في فيلم الدهان ولا يتأثر بها ما عدا إنفصال خفيف في اللمعة	D870
٦	مقاومة الإحتكاك (باستخدام جهاز تاير)	عند تجيز فيلم من الدهان بسمك ١٠٠ ميكرون على احد سطحي شريحة نظيفة جافة من الجهاز المستخدم ثم تركه ليجف لمدة ٣ أيام يجب أن تجتاز العينة الإختبار بحيث لا تزيد نسبة التأكل عن ٥٠ وذلك باستخدام ثلق ٢٥٠ جم وحجر الإختبار CSIO وعدد لفات ١٠٠٠ لفة	D4060

الهندسية لبيانات الطرق والكباري والتصدير

رقم الملف التفصيلي : ٧٨٤ - ٢٠٣ - ١٩٢ - ٠٢٣٢٣

رقم التسجيل : هـ.ق.م.٢٠٣٦ - ٢٠٤ - ٨٠٦ - ٣٤٢

رقم السجل التجاري : ٤٨٢٠٢٩

الشروط الخصوصية

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٥) لسنة ١٩٩٠


خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الإضافة أو التغيير وتلغى تلقائياً المواد التي لا تدخل في العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) إلى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عمومية : ، ، (١١) ، ، ، (٤٤)

ويتم التنفيذ طبقاً للآتي :

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة
- ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة
- ٥ - توصيات الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
- ٧ - الكود المصري الصادر بالقرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨



القسم الأول

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) ٢٠٢٥ (لسنة)

عملية : اعمال تامين وسلامة المرور على الطريق الدائري باماكن متفرقة من المرج حتى نفق

السلام - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاورة)

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١٠١) موضوع العطاء :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكباري بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات عملية :

عملية : اعمال تامين وسلامة المرور على الطريق الدائري باماكن متفرقة من المرج حتى نفق

السلام - يالامر المباشر

اشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاورة)

مادة رقم (١٠٢) العطاء بضاف الآتي

عملية : اعمال تامين وسلامة المرور على الطريق الدائري باماكن متفرقة من المرج حتى نقط

السلام - يالامر المباشر

اشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاورة)

مادة رقم (١٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣٠٢) تعيين المندوب الفنى للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين عدد (١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في أعمال الطرق والكبارى
وإذا قصرت الشركة في استخدامه أو تعيينه أو استبداله بأخر خلال سبعة أيام من تاريخ
اختارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيه) عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع
العملية مشرفاً على عمله الخ .

مادة رقم (٣,١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علماً بأن مدة تنفيذ العملية هي (١) شهر من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو

حجز منه

الكتاب الثاني في المثلثات (ج ٢) - جلد من مجموع
رقم المثلث المضلع: ٢٦ - ٣٢ - ١٩٢ - ١٩٣ - ٢٠٠ - ٥
رقم المثلث المترافق: ٣٦٧ - ٨٠٤ - ٢٧٤ - ٣٧٤ - ٨٠٤ - ٣٦٧
رقم المثلث المترافق: ٣٨٣ - ٢٠٢


بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتي :

مادة رقم (٤٠١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى أحدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الإشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن إلى مكان العمل ذهاباً وعودة) .
ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين بالفوات المبينة بعد :-

مهندس	٢
مساعد مهندس أو ملاحظ فني	٢
سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم	٢
عامل عادي	٢

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .



الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة

أولاً: التأمين الابتدائي

بند (١) على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره ٥ % عند توقيع العقد جنيه يقدر

بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلاً من اللجوء للصرف بالشيكات الورقية و على الشركه او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذي سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

ثانياً : التأمين النهائي

بند (٣) يجب على المقاول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائي إلى ما يساوي قيمة التأمين النهائي المشار إليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بـدفاتر الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .


النحو الرابع: بند (٤) المقابول مسئول عن المحافظة على سلامة المرافق التي تتدخل في منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات او كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التسويق اللازم مع الجهات المعنية في هذا الشأن بمعاونة الهيئة .

البند (٥) الاصح المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .

بند (٦) الفئات التي يحددها المقاول بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات اي كان نوعها التي يتکبدها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقا لشروط العقد ويعمل الحساب الختامي بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعریفة الجمرکية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الاخرى .

بند (٧) لا يجوز للمقاول المطالبة باى زيادة فى الاسعار التى تنتج عن تقلبات العملة فى السوق او عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان يتخذ من الاحتياطات ما يكفل استمراره فى تنفيذ العقد بالاسعار التى يتم التعاقد على

• اساسها ايا كان مبلغ ما يطرا على الاسعار من تقلبات .



(۸) بند

يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقوتها بالزيادة او النقص فى حدود (٣٥%)
بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق فى
المطالبة باى تعويض عن ذلك ويجوز فى حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد
تجاوز النسبة المذكورة

(۹) بند

هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٢٠١٨/١٨٢ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

ثالثاً : تنظيم التقدم بالشكاوى

(۱۱) بند

في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط .	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل على الأقل .
شكاوى متعلقة بالبت الفني .	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف المالية بيومي عمل على الأقل .
شكاوى متعلقة بالبت المالي .	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل .
شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .	يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكى .


القسم الثاني
الشروط العمومية لاعمال الطرق والكباري

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لاعمال الطرق والكباري طبقاً لدفتر المعاصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري لسنة ١٩٩٠ (البند رقم ١١) الى رقم (٤) مع اضافة الاتي
للبند المذكورة :

بند رقم (١٣) : مسئولية المتعاقد في المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الآتي :
يقر المقاول بأن تسلیمه للموقع خالياً من أية معوقات لا يحول دون تحمله كامل المسؤولية المدنية أو الجنائية من أية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للإنشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسؤولة إلا عن سداد التعويضات الازمة لنقل هذه المرافق الواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتى كان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الآتي :
لا يجوز تعديل أي بند من بنود الدفتر بالزيادة أو التعديل لنوعية المواد إلا بأمر كتابي من المنطقة المختصة وبعد أعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة - يضاف الآتي :
لا يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي تستخدم في هذا البند والتصريح باستخدامها .
بند رقم (٤) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الآتي :
١- يراعى في أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور في المدة المحددة للتنفيذ على أن تقبل حارة واحدة وهي التي سيجري فيها أعمال إنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقيه البند .
٢- سوف توقع غرامة مقدارها (٢٠٠٠ جنيه) ألفان جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات الازمة لتنظيم وتأمين حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره في تركيب علامات الإنذار والتحذير والإلارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزئي لا ينفي مسؤوليته حيث أنه مسؤول مسؤولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره في تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .



- ٣ - على المقاول تعين أحد الفنيين مسؤولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٥٠ جنيه (خمسون جنيه) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسؤول تأمين سلامة المرور بالموقع .
- ٤ - يلتزم المقاول بسحب العينات من المواد المستخدمة في التشغيل تحت اشراف المنطقة المشرفة ولا يتم البدء في العمل الا بعد سحب العينات للاختبار.
- ٥ - يلتزم المقاول بتوريد بودرة زجاج بقيمة (٣٥ الف جنيه) (خمسة وثلاثون الف جنيه) الى مصنع علامات الهيئة وفي حالة عدم التوريد يتم توقيع غرامة قدرها (٧٠ الف جنيه) (سبعون الف جنيه).

بند (٤١) : الضمان : يضاف الآتي :-

١. على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات الالزمة لانهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ ورود قرار التقييم .



الشروط العمومية

بند رقم (٤١) معدل :

الاستلام الابتدائي : -

يتم الاستلام الابتدائي بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ و المناطق لهذا الغرض وموافقتها النهائية المعتمدة على تمام تنفيذ الأعمال المطلوبة طبقاً للشروط والمواصفات هي الأساس في تحديد بداية فترة الضمان المنصوص عليها في العقد .

على أن تقوم اللجنة بأعمال الفحص والمعاينة وتقديم التقرير الابتدائي اللازم متضمنه رأيها في تقييم العملية والموافقة على الاستلام الابتدائي أو ارجاء التقييم والاستلام الابتدائي لحين تمام تعديل أو اصلاح ملاحظات قد تراها اللجنة في المشروع في مدة اقصاها شهرين من تاريخ اخطارها للمنطقة المختصة بتمام نهو العمل المتعاقد عليه

أما فيما يختص بصرف المستخلص الخاتمي للمشروع فإنه يتم بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ الاستلام الابتدائي .


بند (٤١ ب) معدل :

تقييم العمليات

اولاً : عموميات : -

- يتم تقييم العملية بعد نهو جميع بنود الاعمال المدرجة بقائمة الكميات حسب البند رقم (٤١-أ)
- عند اخطار المنطقة والادارة المركزية بنهو جميع الاعمال يصدر قرار اداري بتشكيل لجنة مركزية للتقييم مكونه من :

- ١ - مندوب الادارة المركزية لهندسه وسلامه الطرق .
- ٢ - مندوب ادارة ضبط الجودة .
- ٣ - مندوب المعامل المركزية .
- ٤ - مندوب المنطقة التي أشرفت على التنفيذ .
- ٥ - مندوب الشركة القائمة بالتنفيذ .



ثانياً : اجراءات التقسيم :-

- ١ - ٢ : تقوم اللجنة المركزية المشكلة بالمرور على المشروع لتقديم تقرير عن سير الأعمال بعد الاطلاع على جميع مستندات العملية كما هومبين بدقتر المواصفات الخاصة لكل عملية (محضر معاینه .)
 - ٢ - ٢ : تقوم اللجنة المركزية بأخذ العينات على أن تقدم تقريرا بذلك للهيئة عند الانتهاء من عملها مع إرسال العينات للمعامل المركزية لتحديد خصائصها طبقاً لما نصت عليه الشروط الخاصة في طريقه التقييم الجارى اتباعها .

ثالثاً : التقرير النهائي :


- ١ - ١ : تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلياً بنتائج عملها إلى الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق في خلال مدة أقصاها شهرين متضمناً رأيها في تقييم العملية .

٢ - ٣ : ارجاء التقييم لحين اجراء اصلاحات معيبة بمعرفة الشركة القائمة بالتنفيذ .

بند (٤٢) : الضمان : يضاف الاتي :

- ١ - مدة الضمان سنة من تاريخ الاستلام البدائي او نهو الاعمال الذي تحدده لجنة الاستلام وفتح الطريق للمرور لجميع البنود.

الطريق للمرور لجميع البنود.



نموذج حرف (أ)

تقديم العطاء

أنا / نحن الموقع على هذا :

المقيم بجهة :

المتخذ : لا مختاراً أو عند


من رعايا : أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط
الخصوصية

المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواصفات القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة
وأخطرت علما بالعمل المطلوب اجراؤه .

وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقاً للشروط والمواصفات ودفتر المواصفات القياسية والرسومات
وأسعارالمبينة بالقائمة المدونة بهذا العطاء .

وأقر / نقر أن وسائل النقل اللازمة لإنجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة
لإنجاز متوفرة لدى/ لدينا ، وأن أتحمل / نتحمل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في
نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ الذي يساويه الكميات المنجزة فعلاً محسوبة بواقع الفئات المبينة بقائمة
الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد / نتعهد إيداع مبلغ التأمين
المنصوص في المادة (٢٠٣) من دفتر المواصفات القياسية ويبقى هذا العطاء نافذ المفعول وغير قابل
لللإلغاء من وقت إرساله بمعرفته وبغض النظر عن تاريخ استلامه بمعرفة الهيئة لغاية مدة شهرين ابتداء
من اليوم التالي لتاريخ فتح المظاريف وطبقاً للوارد بالمادة (١٠٥) ، (١٠٣) من دفتر المواصفات
القياسية .


وأتعهد / نتعهد بأن أقبل / نقبل مد سريان مفعول العطاء للمدة الازمة متى حالت ظروف قاهرة
دون امكان البث في العطاء خلال المدة المقررة لصلاحيتها ، وذلك اذا أخطرتنا / أخطرتنا الهيئة بذلك في
الوقت المناسب .




تعهد

أتعهد أن أستخدم / نستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل .

ويكون هؤلاء العمال على نفقتى وتخصم من مستحقاتى لدى الهيئة .



منظومة التحكم المروري بمواقع أعمال الطرق



طول منطقة تغير العرض $L =$

الإراحة الجانبية بالเมตร $D =$

سرعة الإقتراب كم/س $S =$

اتجاه السير $\rightarrow =$

الأطوال المعتادة لمنطقة تغير العرض

S (كم/س)	D (أمتار)	L (أمتار)
≤ 40	≤ 40	≤ 40
40 - 60	≤ 40	90
60 - 80	≤ 40	200
≥ 80	≤ 40	200

موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
بعد 50m من العلامة التسلبية		4
بعد 50m من العلامة التسلبية		5
نهاية منطقة العمل		6

موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
في بداية منطقة العمل		1
بعد 50m من العلامة التسلبية		2
بعد 50m من العلامة التسلبية		3

